1. المحور الثالث: العلاقات بين الجنسين:

1) العلاقات خارج الزواج.

لا يمكن للإنسان الهروب من الملزمات البيولوجية التي يمليها عليه الجنس، تماما مثل ملزمات بقائه التي تملي عليه الكل بانتظام. لكن الإنسان ليس كائنا بيولوجيا فقط، بل هو كائن حضاري أيضا. هذه الكينونة جعلت العلاقة الجنسية شديدة والتعقيد عن العلاقة الجنسية البسيطة بفعل تأثير النظم الاجتماعية والقوانين الدينية والخلقية التي تسعى باستمرار إلى تنظيم علاقات الجنسين.

وأيا كانت الأوضاع الحضارية فإن هناك بعض التنظيمات في المجتمعات المختلفة لتقنين العلاقة الجنسية كنوع من التوفيق بين الدوافع الجنسية البيولوجية المحضة، وبين النظام الاجتماعي والحضاري. وهنا يجب التمييز بين المعاشرة والزواج كنظامين مختلفين. فالعلاقة الأولى بيولوجية بحتة، بينما الزواج في مجموعه نظام حضاري بحت، إلا انه يقوم بإشباع العلاقة البيولوجية أيضا، ومن ثم فهو علاقة أعم من المعاشرة. والزواج كنظام هو تجمع لعدد من الأنماط والقوالب الحضارية التي تحدد وتحكم العلاقة بين: الرجل والمرأة المتعاشرين، وعلاقتهما بالأقرباء، وعلاقتهما بالأولاد، وأخيرا علاقتهما العامة بالمجتمع.[1]

2) علاقات الجنسين قبل الزواج.

هناك مجتمعات تسمح بعلاقات قبل الزواج، أشهرها التروبرياند Les îles Trobriand، وعند قبيلة الإيفوجاو Ifugao يسمح بالمعاشرة بين الفتيات والشباب... ومهما يكن الأمر فإن الزواج عند بعض البدائيين لا يرتبط إطلاقا بفكرة العفة والعلاقة البيولوجية والحب الرومانسي كشروط أساسية للزواج، فإنه لا يوجد شعور بالذنب للمعاشرة قبل الزواج، وقد تلعب بعض العوامل مثل العوامل الاقتصادية دور أساسيا في فرض أشكال مختلفة من العلاقات الجنسية قبل الزواج عند الأغنياء والفقراء، وعند الحكام وأبناء الشعب. إلى جانب دور الإقتصاد نجد للمعتقدات الدينية دورا في بعض الحالات، في أشكال العلاقة بين الجنسين. فمن الشائع في بولينيزيا أن هناك قوى روحية معينة عند الأميرات تجعل معاشرتهن ذات تأثير خطير على حياة الشباب من عامة الشعب...

3) نظام المحارم Inceste.

يعد نظام المحارم من الأنظمة الحضارية المحضة المرتبطة بتقنيات المجتمع، ومن ثم توجد نصوص في كل الحضارات تحدد المحارم.[2] ولو كان غريزيا لما دعا ذلك إلى النص عليه صراحة. وغالبية المجتمعات تحرم المعاشرة والزواج بين أعضاء الأسرة الواحدة وعدد من الأقارب كالعم والخال والعمة والخالة...وقد جائ في القرآن: (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالاَتُكُمْ وَبَنَاتُ الأَخِ وَبَنَاتُ الأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللاَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللاَّتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ اللاَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُواْ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلاَئِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلاَبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُواْ بَيْنَ الأُخْتَيْنِ إَلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللهَ كَانَ غَفُوراً رَّحِيماً)[3] – عد إلى الشكل رقم: (01)-. ولكن إذا انطبق هذا تماما على المجتمعات التي تمارس النظام الوصفي في القرابة (مثل مجتمعات الحضارة العليا المعاصرة)، فإننا نجد هذه القواعد تختلف وتتسع كثيرا عند مجتمعات نظام القرابة التصنيفي أو الطبقي (طبقة

---

[1] نفس المرجع، ص481.

[2] محمد رياض: الإنسان دراسة في النوع والحضارة، ص 483.

[3] سورة النساء، الآية 23.

الآباء- طبقة الأبناء – طبقة الأجداد إلخ...). ولهذا فإن كلمة أخت أو أم تختلف تماما في مجتمعات القرابة الوصفية والطبقية.[4] ففي الوقت الذي تصبح فيه الأخت «الوصفية» شخصية محددة نجد الأخت «الطبقية» تنطبق على عدد كبير، وبالتالي يشمل التحريم عددا كبيرا من البنات. ونظرا لهذا الشمول في التحريم نرى بعض المجتمعات تلجأ إلى تنظيم قرابي طبقي أكثر تحديدا، يحرم بمقتضاه الزواج بين أبناء العم والخالة (القرابة الكاملة أو المتوازية Cousins parallèles) باعتبار أن العم والخالة من نفس جنس الأب والأم على التوالي. وبهذا يمكن الزواج من بنت الخال وبنت العمة (القرابة الجزئية أو المتقاطعة Cousins croisés) باعتبار أنهما من جنسين مخالفين لجنس الأم والأب على التوالي. وفي مقابل ذلك نجد بعض المجتمعات تحبذ زواج بنت العم كما هو الحال عند العرب.[5]

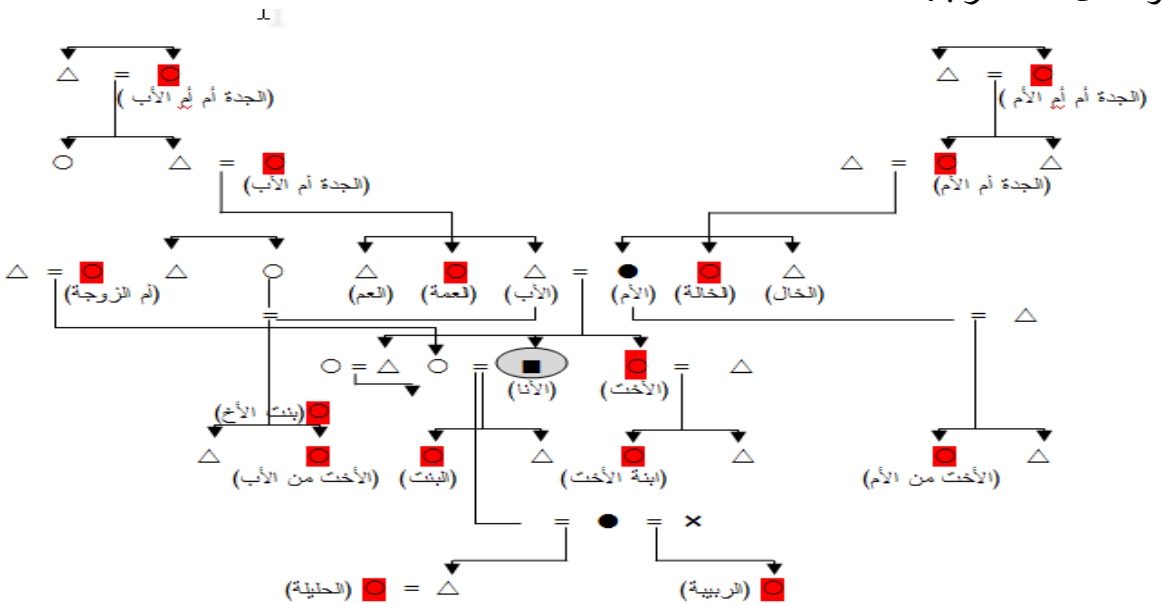

المحارم في الدين الإسلامي

[الشكل رقم: (01)]

[4] المرجع نفسه، ص 484.

[5] محمد عبده محجوب وآخرون: دراسات في المجتمع البدوي، دار المعرفة الجامعية، مصر، 1997، ص 167.